

الدر المنثور

وأخرج ابن جرير عن الضحاك فمن لم يجد فصيام شهرين قال : الصيام لمن لا يجد رقبة وأما الدية فواجبة لا يبطلها شيء .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مسروق أنه سئل عن الآية التي في سورة النساء فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين صيام الشهرين عن الرقبة وحدها أو عن الدية والرقبة ؟ قال : من لم يجد فهو عن الدية والرقبة .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد أنه سئل عن صيام شهرين متتابعين ؟ قال : لا يفطر فيها ولا يقطع صيامها فإن فعل من غير مرض ولا عذر استقبل صيامها جميعا فإن عرض له مرض أو عذر صام ما بقي منهما فإن مات ولم يصم أطعم عنه ستون مسكينا لكل مسكين مد .

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن فصيام شهرين متتابعين تغليظا وتشديدا من القرآن قال : هذا في الخطأ تشديد من القرآن .

وأخرج عن سعيد بن جبير في قوله توبة من القرآن يعني تجاوزا من القرآن لهذه الأمة حين جعل في قتل الخطأ كفارة ودية وكان القرآن عليما حكيما يعني حكم الكفارة لمن قتل خطأ ثم صارت دية العهد والموادعة لمشركي العرب منسوخة نسختها الآية التي في براءة اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم التوبة الآية 5 وقال النبي صلى الله عليه وآله : " لا يتوراها أهل ملتين " .
الآية 93 .

أخرج ابن جرير وابن المنذر عن طريق ابن جرير عن عكرمة " أن رجلا من الأنصار قتل أخا مقيس بن ضبابة فأعطاه النبي صلى الله عليه وآله الدية فقبلها ثم وثب على قاتل أخيه فقتله .
قال ابن جرير وقال غيره : ضرب النبي صلى الله عليه وآله دية على بني النجار ثم بعث مقيسا وبعث معه رجلا من بني فهر في حاجة للنبي صلى الله عليه وآله فاحتمل مقيس الفهري - وكان رجلا شديدا - فضرب به الأرض ورضخ رأسه بين حجرين ثم ألقى يتغنى :